

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40391 - عن زيد بن ثابت قال في السن : يستأنى بها سنة فإن اسودت ففيها العقل كاملا
وإلا فما اسود منها فبحساب ذلك وفي السن الزائدة ثلث السن وفي الإصبع الزائدة ثلث الإصبع
.

(عب)